

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٩٦٢ لسنة ٢٠٠٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٤٤٨ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء نيابة مرور أسوان ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٥٨٩٢ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء محكمة مرور أسوان ؛
وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠٠٤/٨/٩ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تختص كل من محكمة ونيابة كوم امبو الجزئية بنظر قضايا المرور بدائرة مركزى شرطة كوم امبو ودراو .

(المادة الثانية)

تختص كل من محكمة ونيابة ادفو الجزئية بنظر قضايا المرور بدائرة مركز شرطة ادفو .

(المادة الثالثة)

تختص كل من محكمة ونيابة نصر النوبة الجزئية بنظر قضايا المرور بدائرة مركز شرطة نصر النوبة .

(المادة الرابعة)

تحال إلى كل من المحكمة والنيابة المشار إليها فى المواد السابقة قضايا المرور التى أصبحت من اختصاص كل منها بالحالة التى هى عليها ، وتكون إحالة هذه القضايا إلى المحاكم المذكورة لجلسات محددة وبدون مصاريف ما لم تكن مؤجلة للنطق بالحكم فيها .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠٠٤/١٠/٢

تحريراً فى ٢٠٠٤/٩/٧

وزير العدل

المستشار / محمود أبو الليل راشد